



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، ومراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

الإدارة والتحرير الامانة العامة للمكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	بلدان خارج دول المغرب العربي النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها
سنة	سنة	
2675,00 د.ج	1090,00 د.ج	
5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	
تزداد عليها نفقات الإرسال		

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس**مراسيم تنظيمية**

- 3 مرسوم رئاسي رقم 17- 57 مؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 4 فبراير سنة 2017، يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.....
- 3 مرسوم تنفيذي رقم 16 - 349 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.....
- 4 مرسوم تنفيذي رقم 17 - 58 مؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 4 فبراير سنة 2017، يحدد نص ورقة التصويت التي تستعمل لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ومميزاتها التقنية.....

قرارات، مقررات، آراء**وزارة الداخلية والجماعات المحلية**

- 5 قرار مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017، يحدد المميزات التقنية لاستمارة التصريح بالترشح لقوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.....
- 6 قرار مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017، يحدد المميزات التقنية لاستمارة اكتتاب التوقيعات الفردية في صالح قوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.....

وزارة الموارد المائية والبيئة

- 8 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1437 الموافق 14 غشت سنة 2016، يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 079-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه".....
- 10 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1437 الموافق 15 غشت سنة 2016، يتعلق بكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 079-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه".....
- 11 قرار مؤرخ في 18 شوال عام 1437 الموافق 23 يوليو سنة 2016، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية لدراسة المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة.....

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

- 12 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1437 الموافق 28 سبتمبر سنة 2016، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المدارس خارج الجامعة.....

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

- 24 قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1437 الموافق 5 سبتمبر سنة 2016، يتضمن اعتماد أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي.....

مراسيم تنظيمية

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99 - 4 و 143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتّم،

- وبمقتضى القانون رقم 15 - 18 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن قانون المالية لسنة 2016،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-23 المؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 24 يناير سنة 2016 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2016،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2016 اعتماد قدره خمسة ملايين دينار (5.000.000 دج) مقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية - الفرع الأول، وفي الباب رقم 37-03 " الإدارة المركزية - الدراسات".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2016 اعتماد قدره خمسة ملايين دينار (5.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة المالية وفي الباب رقم 34-90 " الإدارة المركزية - حظيرة السيارات".

المادة 3 : يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016.

عبد المالك سلال

مرسوم رئاسي رقم 17-57 مؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 4 فبراير سنة 2017، يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لا سيما المادة 91-6 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمتعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادتان 14 و 25 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تستدعى الهيئة الانتخابية لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني يوم الخميس 4 مايو سنة 2017.

المادة 2 : يشرع في المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية ابتداء من يوم الأربعاء 8 فبراير سنة 2017 وتختتم يوم الأربعاء 22 فبراير سنة 2017.

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 7 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 4 فبراير سنة 2017.

عبد العزيز بوتفليقة



مرسوم تنفيذي رقم 16 - 349 مؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1438 الموافق 28 ديسمبر سنة 2016، يتضمن نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية.

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية،

**مرسوم تنفيذي رقم 17 - 58 مؤرخ في 7 جمادى الأولى
عام 1438 الموافق 4 فبراير سنة 2017، يحدد نص
ورقة التصويت التي تستعمل لانتخاب أعضاء
المجلس الشعبي الوطني ومميزاتها التقنية.**

إنّ الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات
المحلية،

- وبناء على الدستور، لا سيّما المادتان 99-4
و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 10 المؤرّخ
في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016
والمعلق بنظام الانتخابات، لا سيما المادة 35 منه،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 11
المؤرّخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة
2016 والمعلق بالهيئة العليا المستقلة لمراقبة
الانتخابات،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرّخ
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 17 - 57 المؤرّخ
في 7 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 4 فبراير سنة
2017 والمتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية لانتخاب
أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يحدد هذا المرسوم، في إطار أحكام
المادة 35 من القانون العضوي رقم 16 - 10 المؤرّخ في 22
ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016
والمذكور أعلاه، نص ورقة التصويت التي تستعمل
لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ومميزاتها
التقنية.

المادة 2 : تكون ورقة التصويت التي توضع في
متناول الناخبين ذات نموذج ولون موحدتين. ويختلف
شكلها حسب عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة
الانتخابية.

يحدد الوزير المكلف بالداخلية بموجب
قرار شكل ورقة التصويت ومميزاتها التقنية
الأخرى.

المادة 3 : يجب أن تتضمن ورقة التصويت
البيانات الآتية :

- نوع الانتخاب،

- الدائرة الانتخابية المعنية،

- تاريخ الانتخاب.

بالنسبة للقوائم المقدمة تحت رعاية حزب أو عدة
أحزاب سياسية :

• تسمية الحزب أو الأحزاب السياسية باللغة
العربية وبالأحرف اللاتينية،

• صورة تعريف المترشح رأس القائمة،

• الرقم التعريفي الوطني للقائمة،

• ألقاب المترشحين الأساسيين والمستخلفين
وأسمائهم باللغة العربية وبالأحرف اللاتينية وكذا
ترتيبهم في القائمة.

بالنسبة لقوائم المترشحين الأحرار :

• عبارة "قائمة حرة" باللغة العربية وبالأحرف
اللاتينية، تتبع بحرف أبجدي عربي يمنح على مستوى
الدائرة الانتخابية على أساس تاريخ وتوقيت إيداع
القائمة،

• صورة تعريف المترشح رأس القائمة،

• ألقاب المترشحين الأساسيين والمستخلفين
وأسمائهم باللغة العربية وبالأحرف اللاتينية وكذا
ترتيبهم في القائمة.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة
الرّسّميّة للجمهورية الجزائرية الديمقراطيّة
الشّعبيّة.

حررّ بالجزائر في 7 جمادى الأولى عام 1438
الموافق 4 فبراير سنة 2017.

عبد المالك سلال

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

قرار مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017، يحدد المميزات التقنية لاستمارة التصريح بالترشح لقوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية،

بمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمتعلق بنظام الانتخابات،

وبمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 11 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة لمراقبة الانتخابات،

وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17 - 13 المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 17 يناير سنة 2017 والمتعلق باستمارة التصريح بالترشح لقوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17 - 15 المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 17 يناير سنة 2017 والمتعلق بإيداع قوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 17 - 13 المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 17 يناير سنة 2017 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار المميزات التقنية لاستمارة التصريح بالترشح لقوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

المادة 2 : يتم إعداد استمارة التصريح بالترشح في نموذج موحد، يتضمن ما يأتي :

- استمارة خاصة بإيداع قائمة المترشحين (في شكل حافظة ملف)،

- استمارة المعلومات الخاصة بكل مترشح في القائمة (في شكل ورقة مزدوجة)،

- مطبوع يتضمن ترتيب المترشحين الأساسيين،
- مطبوع يتضمن ترتيب المترشحين الإضافيين.

المادة 3 : تتضمن الاستمارة الخاصة بإيداع قائمة المترشحين البيانات الآتية باللغة العربية :

الورقة الأولى، في الوجه الأمامي :

- الدائرة الانتخابية المعنية،

- تسمية قائمة المترشحين،

- الانتماء السياسي للقائمة،

- لقب مودع الملف واسمه (ها)،

- اللقب والاسم بالحروف اللاتينية،

- ترتيب مودع الملف في القائمة،

- تاريخ الإيداع وساعته،

- توقيع مودع الملف،

- توقيع وختم الإدارة.

الورقة الثانية، في الوجه الخلفي :

- قائمة الوثائق المطلوبة في ملف الترشيح.

المادة 4 : يجب أن تبين الاستمارة المنصوص عليها في المطة 2 من المادة 2 أعلاه، باللغة العربية، المعلومات الآتية :

الورقة الأولى :

- الدائرة الانتخابية المعنية،

- تسمية قائمة المترشحين،

- ترتيب المترشح في القائمة،

- الانتماء السياسي،

- لقب المترشح واسمه باللغة العربية
وبالحروف اللاتينية،

- الجنس،

- تاريخ الميلاد ومكانه،

- رقم عقد الميلاد،

- رقم التسجيل في القائمة الانتخابية،

- المهنة،

- الهيئة المستخدمة،

- بمقتضى القانون العضوي رقم 16 - 10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمتعلق بنظام الانتخابات،

- وبمقتضى القانون العضوي رقم 16-11 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة لمراقبة الانتخابات،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17 - 14 المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 17 يناير سنة 2017 والمتعلق باستمارة اكتتاب التوقيعات الفردية في صالح قوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 17 - 15 المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 17 يناير سنة 2017 والمتعلق بإيداع قوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 17 - 14 المؤرخ في 18 ربيع الثاني عام 1438 الموافق 17 يناير سنة 2017 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار المميزات التقنية لاستمارة اكتتاب التوقيعات الفردية في صالح قوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

المادة 2 : يتم إعداد استمارة اكتتاب التوقيعات الفردية في نموذج موحد تبعا للمميزات التقنية المحددة في الملحق بهذا القرار.

المادة 3 : تتضمن استمارة اكتتاب التوقيعات الفردية البيانات الآتية باللغة العربية :

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،
- انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني،
- استمارة اكتتاب التوقيع الفردي،
- الدائرة الانتخابية المعنية،
- لقب واسم الموقع، باللغة العربية والحروف اللاتينية وتاريخ الميلاد ومكانه، وكذلك اسم الأب و لقب الأم واسمها،

- عناصر تعريف القائمة المستفيدة من التوقيع،

- التعهد الشرفي بأن هذا التوقيع لم يعط إلا لقائمة مترشحين واحدة،

- عنوان الموقع ومراجع بطاقته الانتخابية وكذلك مراجع بطاقة التعريف الوطنية، أو جواز السفر، أو رخصة السياقة، ذات صلاحية جارية،

- الجنسية،

- النسب،

- الحالة العائلية،

- العنوان الشخصي،

- الوضعية إزاء الخدمة الوطنية،

- المستوى التعليمي،

- تعهد شرفي باحترام أحكام المادة 97 من القانون العضوي رقم 16 - 10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمذكور أعلاه.

الورقة الثانية :

- إطار مخصص للإدارة يبين تاريخ قبول الترشح أو رفضه المعلل قانونا.

المادة 5 : يجب أن يبين مطبوعا ترتيب المترشحين المذكوران في المادة 2 أعلاه، باللغة العربية، ترتيب المترشحين، مع إبراز بالنسبة لكل مترشح، ما يأتي :

- اللقب والاسم باللغة العربية وبالحروف اللاتينية،

- تاريخ الميلاد ومكانه،

- الجنس،

- العنوان الشخصي،

- التوقيع.

المادة 6 : يتم اعداد استمارة التصريح بالترشح بالنسبة للدوائر الانتخابية في الخارج، حسب الأشكال نفسها باللغة العربية وبالحروف اللاتينية.

المادة 7 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017.

نور الدين بدوي



قرار مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017، يحدد المميزات التقنية لاستمارة اكتتاب التوقيعات الفردية في صالح قوائم المترشحين لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

إن وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- السّمك : 14 ضعيف.

6- لقب الموقع واسمه باللغة العربية وبالحروف اللاتينية :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

7- تاريخ ميلاد الموقع ومكانه :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

8- اسم الأب ولقب الأم واسمها :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

9- عنوان الموقع :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

10- رقم تسجيل الموقع في القائمة الانتخابية :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

11- رقم وتاريخ ومكان تسليم الوثيقة التي تثبت هوية الموقع :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

12- التوقيع مع المصادقة في الجهة اليمنى :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 12 خشن.

13- مستطيل في الجهة اليسرى لموضع البصمة :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 12 خشن.

14- ملاحظة هامّة :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 16 ضعيف.

15- "تذكير بأحكام المادتين 94 و187 من القانون العضوي رقم 16-10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمتعلق بنظام الانتخابات":

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- توقيع المعني مع المصادقة وموضع لبصمته،

- ملاحظة هامّة "تذكير بأحكام المادتين 94 و187 من القانون العضوي رقم 16-10 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437 الموافق 25 غشت سنة 2016 والمذكور أعلاه".

المادة 4 : يتم إعداد استمارة اكتتاب التوقيعات الفردية فيما يخص الدوائر الانتخابية في الخارج، حسب الأشكال نفسها، باللّغة العربيّة وبالحروف اللاتينية.

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيّة.

حررّ بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1438 الموافق 30 يناير سنة 2017.

نور الدين بدوي

الملحق

تطبع استمارة اكتتاب التوقيعات الفردية في ورق من لون أبيض من 72 غراما بقياس 21 سم × 27 سم، طباعة : لون أسود على الوجه.

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبيّة، في الأعلى على اليمين :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 16 ضعيف.

2- انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 24 ضعيف.

3- العنوان : استمارة التوقيع الفردي :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 28 ضعيف.

4- الدائرة الانتخابية :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

- السّمك : 14 ضعيف.

5- تصريح الموقع :

- نوع الحروف : مطبعيّ.

وزارة الموارد المائية والبيئة

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1437
الموافق 14 غشت سنة 2016، يحدد قائمة إيرادات
ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-079
الذي منوانه "الصندوق الوطني للمياه".**

إن وزير المالية،

ووزير الموارد المائية والبيئة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ
في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995
الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-88 المؤرخ
في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق أول مارس سنة
2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الموارد المائية والبيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-162 المؤرخ
في 26 شعبان عام 1437 الموافق 2 يونيو سنة 2016
الذي يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص
رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه"،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في
10 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 21 فبراير سنة 2013
الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص
الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني
للمياه"،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في
18 شوال عام 1434 الموافق 25 غشت سنة 2013 الذي
يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص
رقم 302-086 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتسيير
المتكامل للموارد المائية"،

يقرران ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم
التنفيذي رقم 16-162 المؤرخ في 26 شعبان عام 1437
الموافق 2 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه، يهدف هذا
القرار إلى تحديد قائمة إيرادات ونفقات حساب
التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه
"الصندوق الوطني للمياه".

المادة 2 : تحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب
التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه
"الصندوق الوطني للمياه"، كما يأتي :

قائمة الإيرادات :

- ناتج الأتاوى المترتبة على المصالح والهيئات
والمؤسسات العمومية التابعة للدولة والجماعات
الإقليمية المكلفة بالتزويد بالمياه الصالحة للشرب
والمياه الصناعية بعنوان امتياز تسيير المنشآت
العمومية لإنتاج المياه الصالحة للشرب ونقلها
وتوزيعها،

- الهبات والوصايا،

- ناتج الإتاوة المستحقة عن الاستعمال بمقابل
للأملاك العمومية للمياه المعدنية ومياه المنبع،

- حصة من ناتج الإتاوة المستحقة بعنوان
الاستعمال بمقابل للأملاك العمومية للمياه باقتطاع
الماء لاستعماله لغرض صناعي وسياحي وخدماتي،

- حصة من ناتج الإتاوة المستحقة على الاستعمال
بمقابل للأملاك العمومية للمياه باقتطاع الماء من أجل
حقنه في الآبار البترولية أو استعمالات أخرى في
ميدان المحروقات،

- ناتج إتاوة "اقتصاد المياه" وإتاوة "الحفاظ على
نوعية المياه".

قائمة النفقات :

- التكفل المالي بالنفقات المتصلة بأنظمة التعبئة
والتحويل والتزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير
والري الفلاحي وباستثمارات تهيئة و/ أو اقتناء
التجهيزات والمعدات الضرورية الناتجة عن خلل تقني
كبير أو نقص في المياه غير متوقع.

يجب على الهيئات و/ أو المؤسسات العمومية
المستفيدة من هذه العمليات أن تكتتب دفتر شروط
يتم إعداده مع الإدارة الوصية يبين على الخصوص
وبدقة الأعمال القابلة للتمويل من هذا الصندوق وكذا
كفاءات المراقبة المتصلة بتنفيذ النفقات العمومية،

- المساهمات بعنوان استثمارات التوسيع
والتجديد والتجهيز،

- المخصصات لفائدة سلطة ضبط الخدمات
العمومية للمياه باستثناء الرواتب والتعويضات
الأخرى،

- الأعمال المحفزة لاقتصاد المياه المنزلية
والصناعية والفلاحية وكذا الحفاظ على نوعيتها.

- نفقات الخبرة والتصليح المرتبطة بالنشاطات المستعجلة لإصلاحها أو تدعيم منشآت وهياكل الري مهما كانت طبيعتها التي تدهورت على إثر خلل تقني كبير يمكن أن يشكل خطرا جسيما على استقرارها،

- اقتناء وإقامة التجهيزات والمعدات الموجهة لإنتاج وتوزيع المياه ومياه التطهير والسقي لضمان استمرارية خدمة المياه على الصعيدين الكمي والنوعي بسبب عجز في المياه غير متوقع ومرتبطة على الخصوص بظواهر مناخية قصوى.

* فيما يتعلق بالمساهمات بعنوان استثمارات التوسيع والتجديد والتجهيز :

- المساهمة بعنوان استثمارات التوسيع والتجديد والتصليح وإعادة تأهيل منشآت وهياكل التزويد بالمياه الصالحة للشرب ومياه التطهير والسقي، لضمان عصانة وتدعيم الخدمة العمومية للمياه،

- المساهمة بعنوان استثمارات اقتناء تجهيزات مراقبة وفحص منشآت الري والحواجز المائية،

- المساهمة بعنوان استثمارات اقتناء العتاد والتجهيزات التي تضمن التصليحات الكبرى وتثمين ممتلكات الأملاك العمومية للمياه الطبيعية والاصطناعية.

* فيما يتعلق بمخصصات سلطة ضبط خدمات المياه :

- نفقات الدراسات والتحقيقات حول نوعية خدمات المياه،

- نفقات تسيير وتجهيز هياكل سلطة ضبط الخدمات العمومية للمياه باستثناء الرواتب والتعويضات الأخرى.

* فيما يتعلق بالمساهمات بعنوان اقتصاد المياه :

- تشجيع السقي من خلال التقنيات الحديثة،
- تشجيع إعادة استعمال المياه الصناعية،
- الحث على إقامة تجهيزات اقتصاد المياه،
- القيام بأعمال خاصة بالإعلام والاتصال والتحسيس والتعميم حول اقتصاد المياه،
- تنظيم أيام دراسية تعالج اقتصاد المياه،
- القيام بتحقيقات حول طرق السقي المستعملة من قبل مستعملي الفلاحة.

المادة 3 : تحدد قائمة الأعمال القابلة للتمويل من حساب التخصيص الخاص رقم 079-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه" في الملحق بهذا القرار.

ويمكن مراجعتها حسب الأشكال نفسها.

المادة 4 : تكون كفاءات تطبيق هذا القرار موضوع مقررات و/ أو تعليمات خاصة من الوزير المكلف بالموارد المائية.

المادة 5 : تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 21 فبراير سنة 2013 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 079-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه" وأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 شوال عام 1434 الموافق 25 غشت سنة 2013 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 086-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية".

المادة 6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 ذي القعدة عام 1437 الموافق 14 غشت سنة 2016.

وزير المالية
حاجي بابا عمي

وزير الموارد المائية والبيئة
عبد القادر والي

الملحق

قائمة الأعمال القابلة للتمويل من حساب التخصيص الخاص رقم 079-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه".

* فيما يتعلق بالتكفل المالي بالنفقات المتصلة بأنظمة التعبئة والتحويل والتزويد بالمياه الصالحة للشرب والتطهير والري الفلاحي وباستثمارات تهيئة و/ أو اقتناء التجهيزات والمعدات الضرورية الناتجة من الخلل التقني الكبير أو النقص في المياه غير المتوقع :

- النفقات المرتبطة بتكاليف الطاقة لأنظمة الري المعقدة والاستراتيجيات التي تضمن تزويد السكان ومساحات السقي وكذا منشآت التطهير والوقاية من الفيضانات،

* فيما يتعلق بالمساهمات بعنوان حماية نوعية المياه :

- الحث على إقامة محطات للتصفية على مستوى الوحدات الصناعية التي تشكل خطر التلوث،
- مراقبة استعمال الأسمدة والمبيدات في مجال الفلاحة،
- مراقبة نوعية المياه المفرغة،
- القيام بنشاطات الإعلام والاتصال والتحسيس والتعميم حول حماية نوعية المياه،
- إعداد وطبع ونشر كل وثائق الإعلام والتحسيس والتعميم التي تهدف إلى حماية نوعية المياه،
- تنظيم أيام دراسية تتعلق بحماية نوعية المياه،
- جرد المنشآت وهياكل اقتطاع المياه من الأملاك العمومية للمياه،
- إعداد وتحيين خرائط مصادر تلوث الموارد المائية،
- جمع كل معلومة تتعلق بالأتاوى المرتبطة بالمياه.



قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1437 الموافق 15 غشت سنة 2016، يتعلق بكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه".

إن وزير المالية،

ووزير الموارد المائية والبيئة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-88 المؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1437 الموافق أول مارس سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير الموارد المائية والبيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-162 المؤرخ في 26 شعبان عام 1437 الموافق 2 يونيو سنة 2016 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه"،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 21 فبراير سنة 2013 والمتعلق بكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه"،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 شوال عام 1434 الموافق 25 غشت سنة 2013 والمتعلق بكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 302-086 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية"،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1437 الموافق 14 غشت سنة 2016 الذي يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه"،

يقرآن ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 16-162 المؤرخ في 26 شعبان عام 1437 الموافق 2 يونيو سنة 2016 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه".

المادة 2 : تضبط قائمة العمليات القابلة للتمويل عن طريق حساب التخصيص الخاص رقم 302-079 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه"، بموجب برنامج أعمال سنوي يعده الوزير المكلف بالموارد المائية وتحدد فيه الأهداف وكذا آجال الإنجاز.

المادة 3 : تنشأ لدى الوزير المكلف بالموارد المائية لجنة للمتابعة والتقييم تكلف بما يأتي :

- متابعة تنفيذ برنامج الأعمال المعد،

- إعداد تقارير متابعة وتقييم الصندوق.

المادة 4 : تتشكل لجنة المتابعة والتقييم من موظفين يمثلون مختلف مديريات الإدارة المركزية للوزارة المكلفة بالموارد المائية.

تحدد كيفيات سير وتعيين أعضاء اللجنة بموجب مقرر من الوزير المكلف بالموارد المائية.

المادة 5 : يرسل الأمر بالصرف نسخة من الحصيلة السنوية لاستعمال الموارد المالية للصندوق إلى الوزير المكلف بالمالية عند نهاية كل سنة مالية.

- السيدة أمال جوامعة، ممثلة وزير الداخلية والجماعات المحلية،
- السيد توفيق عبد القادر ماحي، ممثل الوزير المكلف بالشؤون الخارجية،
- السيد نجيب جوامعة، ممثل وزير المالية،
- السيدة زهرة بوحوش، ممثلة الوزير المكلف بالطاقة،
- السيد كريم بوجميلة، ممثل الوزير المكلف بالصناعة والمناجم،
- السيدة صليحة فرطاس، ممثلة الوزير المكلف بالفلاحة والتنمية الريفية،
- السيد خالد يونس، ممثل الوزير المكلف بالشؤون الدينية والأوقاف،
- السيد أحسن سيد أحمد، ممثل الوزير المكلف بالتجارة،
- السيد عبد الكريم رزال، ممثل الوزير المكلف بالنقل،
- السيد طاهر عيشاوي، ممثل الوزير المكلف بالموارد المائية،
- السيد نصر الدين بوضياف، ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،
- السيدة ليلى لعلاوي، ممثلة الوزير المكلف بالسكن والعمران والمدينة،
- السيدة موني براهيتي، ممثلة الوزير المكلف بالتربية الوطنية،
- السيدة فطوم لخضاري، ممثلة الوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي،
- السيدة نرجس دبابحة، ممثلة الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين،
- السيد رشيد بوثلجة، ممثل الوزير المكلف بالثقافة،
- السيدة فريدة عليان، ممثلة الوزير المكلف بالصحة والسكان وإصلاح المستشفيات،
- السيد مرزاق لعيشاوي، ممثل الوزير المكلف بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال،
- السيدة خديجة بن قويدر، ممثلة الوزير المكلف بالسياحة والصناعة التقليدية،
- السيدة فضيلة سريدي، ممثلة الوزير المكلف بالصيد والموارد الصيدية.

المادة 6 : تخضع النفقات المخصصة من طرف الصندوق للمراقبة من قبل أجهزة الدولة، طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 7 : لا يجوز استعمال الإعانات الممنوحة إلا للأغراض التي خصصت من أجلها.

المادة 8 : تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 21 فبراير سنة 2013 والمتعلق بكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 079-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للمياه"، وأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 شوال عام 1434 الموافق 25 غشت سنة 2013 والمتعلق بكيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 086-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية".

المادة 9 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 ذي القعدة عام 1437 الموافق 15 غشت سنة 2016.

وزير المالية
حاجي بابا عمي

وزير الموارد المائية والبيئة
عبد القادر والي



قرار مؤرخ في 18 شوال عام 1437 الموافق 23 يوليو سنة 2016، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية لدراسة المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة.

بموجب قرار مؤرخ في 18 شوال عام 1437 الموافق 23 يوليو سنة 2016، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية لدراسة المخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة، تطبيقا لأحكام المادتين 7 و8 من المرسوم التنفيذي رقم 15-207 المؤرخ في 11 شوال عام 1436 الموافق 27 يوليو سنة 2015 الذي يحدد كيفيات المبادرة بالمخطط الوطني للنشاط البيئي والتنمية المستدامة وإعداده، كما يأتي :

- السيد طاهر طولبة، ممثل الوزير المكلف بالبيئة، رئيسا،
- السيد حملاوي غامري، ممثل وزير الدفاع الوطني،

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1437 الموافق 28 سبتمبر سنة 2016، يعدل ويتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المدارس خارج الجامعة.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكّلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 05-500 المؤرخ في 27 ذي القعدة عام 1426 الموافق 29 ديسمبر سنة 2005 الذي يحدد مهام المدرسة خارج الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المدارس خارج الجامعة، المعدّل والمتّم،

يقرّون ما يأتي :

المادة الأولى : تعدّل وتتم أحكام المادة الأولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1432 الموافق 2 يونيو سنة 2011، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، كما يأتي :

" **المادة الأولى :** تطبيقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07-308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات وتصنيفها وكذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بعنوان المدارس خارج الجامعة، طبقاً للجدول الملحق "

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 26 ذي الحجة عام 1437 الموافق 28 سبتمبر سنة 2016.

وزير المالية
حاجي بابا عمي

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
طاهر حجار

عن الوزير الأول
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
بلقاسم بوشمال

المدارس خارج الجامعة

تعداد الأعمان المتعاقدين والشافلين لنشاطات الحفظ، الصيانة أو الخدمات بعنوان المدارس خارج الجامعة

الجدول الملحق

الجمع	مناصب الشغل													الرقم الاستدلالي	المنسوبة	الدراسة الوطنية المتعددة التقنيات - الجزائر
	المنسوبة															
	عامل مهني من المستوى الأول	عون خدمة من المستوى الأول	حارس	سائق سيارة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثاني	عون خدمة من المستوى الثاني	عون سيارة من المستوى الثالث	عامل مهني من المستوى الثالث	عون خدمة من المستوى الثالث	عون وقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الرابع	عون وقاية من المستوى الثاني			
1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	
	200	219	240	263	288	315	348									
97	22	46	-	-	-	-	-	-	-	29	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
97	22	46	-	-	-	-	-	-	-	29	-	-	-	-	-	-
87	37	23	-	-	-	-	-	-	-	18	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
87	37	23	-	-	-	-	-	-	-	18	-	-	-	-	-	-
76	22	15	4	2	2	3	2	2	2	15	2	3	2	4	4	4
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
76	22	15	4	2	2	3	2	2	2	15	2	3	2	4	4	4
77	25	24	5	5	3	-	-	-	-	12	-	-	-	3	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
77	25	24	5	5	3	-	-	-	-	12	-	-	-	3	-	-

الجدول الملحق (تابع)

المجموعة	مناصب الشغل													الرقم الاستدلالي	الدرجة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي
	المنصف														
	عامل مهني من المستوى الأول	عوز خدمة من المستوى الأول	حارس	سائق سيارة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثاني	عوز خدمة من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثالث	عامل مهني من المستوى الثالث	عوز خدمة من المستوى الثالث	عوز وقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الرابع	عوز وقاية من المستوى الثاني		
7	6	5	4	3	2	1	2	3	4	37	200	41	200		
92	1	-	5	-	-	-	-	2	2	4	37	-	41	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
92	1	-	5	-	-	-	-	2	2	4	37	-	41	التعداد (1) + (2)	
101	5	-	19	-	-	-	-	1	-	-	22	-	54	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
101	5	-	19	-	-	-	-	1	-	-	22	-	54	التعداد (1) + (2)	
74	3	-	12	-	-	1	-	-	1	4	18	-	35	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
74	3	-	12	-	-	1	-	-	1	4	18	-	35	التعداد (1) + (2)	
52	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2	18	-	30	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
52	-	-	-	-	-	-	-	2	-	2	18	-	30	التعداد (1) + (2)	

الجدول الملحق (تابع)

المؤسسة	مناصب الشغل	المنصف														
		الرقم الاستدلالي														
		7	6	5		4	3		2	1		حارس	سائق سيارة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الأول	عوز خدمة من المستوى الأول	حارس
مدرسة الدراسات العليا التجارية	عقد غير محدد	3	-	7	-	-	-	2	-	4	12	-	25	التوقيت الكامل	التعداد (1) + (2)	
	المدة (1)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	عقد محدد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل		
	المدة (2)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	التعداد (1) + (2)	3	-	7	-	-	-	2	-	4	12	-	25			
المدرسة المتعددة العلوم للهندسة المعمارية وال عمران	عقد غير محدد	2	-	8	-	6	1	-	2	1	38	-	23	التوقيت الكامل	التعداد (1) + (2)	
	المدة (1)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	عقد محدد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل		
	المدة (2)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	التعداد (1) + (2)	2	-	8	-	6	1	-	2	1	38	-	23			
المدرسة العليا للتجارة	عقد غير محدد	-	2	1	-	2	2	-	-	1	3	47	-	25	التوقيت الكامل	التعداد (1) + (2)
	المدة (1)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	عقد محدد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل		
	المدة (2)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	التعداد (1) + (2)	-	2	1	-	2	2	-	-	1	3	47	-	25		
المدرسة العليا للأستاذة بوزريعة - الجزائر	عقد غير محدد	-	-	3	-	-	-	-	1	4	1	31	-	24	التوقيت الكامل	التعداد (1) + (2)
	المدة (1)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	عقد محدد	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الكامل		
	المدة (2)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	التوقيت الجزئي		
	التعداد (1) + (2)	-	-	3	-	-	-	-	1	4	1	31	-	24		

المجموع

الجدول الملحق (تابع)

المجموعة	مناصب الشغل													الرقم الاستدلالي	الدرجة الوطنية للتعداد	التقنيات - وهن -
	المنصف															
	عامل مهني من المستوى الأول	عوز خدمة من المستوى الأول	حارس	سائق سيارة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثاني	عوز خدمة من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثالث	عامل مهني من المستوى الثالث	عوز خدمة من المستوى الثالث	عوز وقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الرابع	عوز وقاية من المستوى الثاني			
7	6	5	4	3	2	1	2	3	4	5	6	7	348			
74	2	-	19	-	-	-	-	2	8	2	18	-	23	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي	
74	2	-	19	-	-	-	-	2	8	2	18	-	23	التعداد (1) + (2)		
65	3	-	16	-	-	-	-	-	3	4	19	-	20	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي	
65	3	-	16	-	-	-	-	-	3	4	19	-	20	التعداد (1) + (2)		
75	-	-	25	-	2	-	-	-	-	2	19	-	27	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي	
75	-	-	25	-	2	-	-	-	-	2	19	-	27	التعداد (1) + (2)		
27	3	-	1	-	-	-	-	1	2	2	10	2	6	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل	
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي	
27	3	-	1	-	-	-	-	1	2	2	10	2	6	التعداد (1) + (2)		

الجدول الملحق (تابع)

المجموع	الوظيفة														
	الرقم الاستدلالي														
	المنصب														
	7	6	5			4	3			2	1				
	348	315	288			263	240			219	200				
18	1	1	1	-	-	-	3	3	1	2	2	2	2	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
18	1	1	1	-	-	-	3	3	1	2	2	2	2	التعداد (1) + (2)	
23	-	-	2	-	-	-	-	1	2	5	4	5	4	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
23	-	-	2	-	-	-	-	1	2	5	4	5	4	التعداد (1) + (2)	
39	2	-	4	-	2	-	-	-	1	3	10	2	15	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
39	2	-	4	-	2	-	-	-	1	3	10	2	15	التعداد (1) + (2)	
69	-	2	2	-	-	-	5	-	7	4	29	15	5	عقد غير محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي
69	-	2	2	-	-	-	5	-	7	4	29	15	5	التعداد (1) + (2)	

الجدول الملحق (تابع)

الوظيفة	مناصب الشغل													الرقم الاستدلالي		
	المنصف															
	عامل مهني من المستوى الأول	عوز خدمة من المستوى الأول	حارس	سائق سيارة من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثاني	عوز خدمة من المستوى الثاني	سائق سيارة من المستوى الثالث	عامل مهني من المستوى الثالث	عوز خدمة من المستوى الثالث	عوز وقاية من المستوى الأول	عامل مهني من المستوى الرابع	عوز وقاية من المستوى الثاني			
المجموع	7	6	5	4	3	2	1	20	9	3	219	240	263	288	315	348
الدرسة التحضيرية للعلوم والتقنيات - تلمسان -	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	3	9	20	1	4	2	-	-	-	4	-	3	5	2
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			3	9	20	1	4	2	-	-	-	4	-	3	5	2
الدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - الجزائر -	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	8	8	4	-	-	6	-	-	-	-	2	-	1	-
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			8	8	4	-	-	6	-	-	-	-	2	-	1	-
الدرسة الوطنية العليا للمناجم	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	9	1	10	1	2	-	-	-	-	4	-	-	-	-
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			9	1	10	1	2	-	-	-	-	4	-	-	-	-
الدرسة العليا لأستاذة التعليم الثانوي - سكيكدة -	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	22	1	6	-	3	-	-	-	-	-	-	5	-	1
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			22	1	6	-	3	-	-	-	-	-	-	5	-	1

الجدول الملحق (تابع)

المؤسسة	مناصب الشغل	المرجع															
		المرجع		المرجع		المرجع		المرجع		المرجع		المرجع		المرجع			
المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع	المرجع
الدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - وهران	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	7	-	4	1	4	4	2	4	4	2	4	2	4	2	4
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			7	-	4	1	4	4	2	4	4	2	4	2	4	2	4
الدرسة التحضيرية للعلوم والتفتيات - وهران	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	10	-	6	-	6	6	2	6	6	2	6	2	6	2	6
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			10	-	6	-	6	6	2	6	6	2	6	2	6	2	6
الدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - عنابة	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	8	9	16	1	16	16	2	16	16	2	16	2	16	2	16
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			8	9	16	1	16	16	2	16	16	2	16	2	16	2	16
الدرسة التحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير - تلمسان	عقد غير محدد	التوقيت الكامل	32	-	2	-	2	2	10	2	2	10	2	2	10	2	2
	المدة (1)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	عقد محدد	التوقيت الكامل	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
	المدة (2)	التوقيت الجزئي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
التعداد (1) + (2)			32	-	2	-	2	2	10	2	2	10	2	2	10	2	2

الجدول الملحق (تابع)

الجامعة	مناصب الشغل													
	المنصف													
	الرقم الاستدلالي													
30	7	6	5			4	3			2	1			
	348	315	288			263	240			219	200			
	6	-	2	-	2	-	10	1	2	-	-	7	-	عقد غير محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)
	30	6	-	2	-	2	10	1	2	-	-	7	-	التعداد (1) + (2)
46	3	3	4	-	1	-	-	3	1	-	10	16	5	عقد غير محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)
	46	3	3	4	-	1	-	3	1	-	10	16	5	التعداد (1) + (2)
15	-	-	-	-	1	-	-	3	4	-	-	2	5	عقد غير محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)
	15	-	-	-	1	-	-	3	4	-	-	2	5	التعداد (1) + (2)
29	-	-	4	-	8	-	-	-	6	4	1	1	5	عقد غير محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد
	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)
	29	-	4	-	8	-	-	-	6	4	1	1	5	التعداد (1) + (2)

الجدول الملحق (تابع)

الجموع	مناصب الشغل													الدرجة الوطنية المتعددة التفصيلات - قسنطينة -	الدرجة الوطنية العليا للمناجم والفلان - عنابة -	الدرجة الوطنية للأستاذة وهران -	الدرجة الوطنية للأستاذة مستغانم -	
	المنصف																	
	الرقم الاستدلالي																	
	7	6	5		4	3			2	1								
	348	315	288		263	240			219	200								
23	-	-	-	3	2	-	-	-	2	2	-	-	14	عقد غير محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي			
23	-	-	-	3	2	-	-	-	2	2	-	-	14	التعداد (1) + (2)				
18	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	11	4	3	عقد غير محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي			
18	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	11	4	3	التعداد (1) + (2)				
13	3	-	-	-	-	-	-	2	-	-	4	-	4	عقد غير محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي			
13	3	-	-	-	-	-	-	2	-	-	4	-	4	التعداد (1) + (2)				
8	1	-	1	-	-	-	-	-	1	1	2	-	2	عقد غير محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي			
8	1	-	1	-	-	-	-	-	1	1	2	-	2	التعداد (1) + (2)				

الجدول الملحق (تابع)

المجموع	مناصب الشغل													الدرجة العلمية للأستاذة - بوسعادة -	الدرجة العلمية للأستاذة - بشار -	الدرجة التحضيرية لعلوم الطبيعة والحياة - مستغانم -	المجموع
	المنصف																
	الرقم الاستدلالي																
	7	6	5			4	3			2	1						
	348	315	288			263	240			219	200						
10	-	-	-	-	3	-	-	-	-	1	-	-	6	عقد غير محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي		
10	-	-	-	-	3	-	-	-	-	1	-	-	6	التعداد (1) + (2)			
7	-	-	-	-	-	-	-	1	-	-	3	1	2	عقد غير محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي		
7	-	-	-	-	-	-	-	1	-	-	3	1	2	التعداد (1) + (2)			
8	-	-	-	-	1	-	-	1	1	-	3	-	2	عقد غير محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي		
8	-	-	-	-	1	-	-	1	1	-	3	-	2	التعداد (1) + (2)			
1858	52	14	221	7	51	4	37	43	90	63	557	97	622	عقد غير محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (1)	التوقيت الجزئي		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	عقد محدد	التوقيت الكامل		
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المدة (2)	التوقيت الجزئي		
1858	52	14	221	7	51	4	37	43	90	63	557	97	622	المجموع العام			

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1437 الموافق 5 سبتمبر سنة 2016، يتضمن اعتماد أعيان المراقبة للضمان الاجتماعي.

بموجب قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1437 الموافق 5 سبتمبر سنة 2016، يعتمد أعيان المراقبة للضمان الاجتماعي المذكورون في القائمة الآتية :

الولاية	الهيئة المستخدمة	الاسم واللقب
الشلف	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	حبشي عبد الله
البويرة	" "	سلامي محمد
البويرة	" "	بوسبعين مسعود
الجزائر	" "	بن ياش محمد صديق
الجزائر	" "	بوغرة جمال
الأغواط	الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء	الرق رابح
باتنة	" "	بن مهدي ربيحة
باتنة	" "	بلفراق عبد الناصر
بجاية	" "	عبدلي سوفيان
بجاية	" "	جودر رضا
بشار	" "	سليمان عبد الصمد
بشار	" "	يحياوي لحسن
بشار	" "	مريت ربيعة
تلمسان	" "	بلعبيد مصطفى
الوادي	" "	بوصبيح صالح بوبكر
الوادي	" "	قديري نصر الدين
خنشلة	" "	فالق أحمد الصالح
تيزي وزو	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الخاص بغير الأجراء	حداد سعاد
تيزي وزو	" "	نعار حورية
معسكر	" "	قجالي محمد

لا يمكن أعيان المراقبة المذكورين أعلاه، مباشرة مهامهم إلا بعد أداء اليمين المنصوص عليها في المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 05-130 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1426 الموافق 24 أبريل سنة 2005 الذي يحدد شروط ممارسة أعيان المراقبة للضمان الاجتماعي وكيفية اعتمادهم.